

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/7/L.31
25 March 2008ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين*، أرمينيا*، إسبانيا*، إستونيا*، ألبانيا*، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا*، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بيرو، الجبل الأسود*، الجمهورية التشيكية*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة*، جورجيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا، شيلي*، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا*، قبرص، كرواتيا*، لكسمبرغ*، المكسيك، ملديف*، النمسا*، هنغاريا*، اليابان: مشروع قرار

٧/...- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٤٧/١٣٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي اعتمدت بموجبه الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري،

وإذ يشير إلى قراره ١/١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

وإذ يقدر اعتماد الجمعية للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في قرار الجمعية ١٧٧/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وفتح باب التوقيع والتصديق عليها، والانضمام إليها،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يرحب بتوقيع ٥٧ دولة على الاتفاقية في الحفل الافتتاحي، الذي نظم في باريس يوم ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧، وبالتوقيع على الاتفاقية فيما بعد،

وإذ يدرك أن دخول الاتفاقية حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن بتصديق ٢٠ دولة عليها سيشكل حدثاً هاماً،

١- يثني على الدول التي صدقت فعلاً على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وأصبحت بالتالي أطرافاً في هذا الصك؛

٢- يشجع الدول التي هي في طور التوقيع والتصديق على الاتفاقية والانضمام إليها على إكمال إجراءاتها الداخلية لهذا الغرض وفقاً للقانون الداخلي؛

٣- يناشد جميع الدول التوقيع أو التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها؛

٤- يشجع الدول على الانضمام بشكل طوعي إلى الحملة الواسعة التي بدأها فريق أصدقاء الاتفاقية، من أجل تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات والعمل من أجل الإسراع بدخول الاتفاقية حيز النفاذ بهدف تحقيق عالميتها.
